التبشير بقواعد

وأصول التفسير

للعبد الفقير لله

وليد بن راشد السعيدان

**بسم الله الرحمن الرحيم**

الحمد لله ربي العالمين ، والصلاة والسلام على قائد الغر المحجلين ، وعلى آاله وصحبه أجمعين .

وبعد :

فعلم التفسير من أشرف العلوم على الإطلاق ، وينبغي على طالب العلم أن يهتم به ، ومن أعظم ما يعن الطالب على ذلك هو أن يأخذ هذا العلم على طريقة التقعيد والتأصيل .

وقواعد التفسير كثيرة جداً ، فخصصتُ منها هذه القواعد المهمة التي يقبح بطالب العلم أن يجهلها ، والتي ستعينه في معرفة الحق من الباطل في هذا الفن ، وكيفية التعامل مع التفاسير .

* وهذه هي القواعد والأصول :-
1. ما يتوقف عليه صحة العقائد والشرائع من التفسير ففرض عين .
2. القول في التفسير بلا علم قول على الله بلا علم .
3. أصح طرق التفسير تفسير كلام الله بكلامه .
4. السنة تبين القرآن وتعبّر عنه .
5. قول الصحابي في التفسير له حكم الرفع إن كان مما لا مجال للرأي فيه ولم يُعرف بالأخذ عن أهل الكتاب .
6. تفسير الصحابي المتعلق بسبب النزول له حكم الرفع .
7. إجماع المفسرين حجة لا يجوز مخالفتها .
8. قول الصحابي في التفسير إذا بني على الاجتهاد ولم يخالف نصا ولم يخالفه قول صحابي آخر فهو حجة .
9. إذا اختلف الصحابة في تفسير آية رجحنا أقرب قوليهما لموافقة الدليل .
10. قول التابعين في التفسير ليس بحجة إلا إذا اتفقوا .
11. قول التابعي في التفسير فيما لا مجال للرأي فيه فيأخذ حكم الرفع ، ولكن هذا الرفع حكمه حكم المرسل وهو ضعيف .
12. كل تفسير يخرج بالدلالة عن لغة العرب فهو باطل .
13. الأصل بقاء لفظ القرآن على ظاهره ولا يجوز العدول عنه إلا بدليل .
14. الأصل في ألفاظ القرآن حملها على حقيقتها إلا بقرينة تصرفها إلى المجاز .
15. كل قول في التفسير أيده سياق القرآن فهو التفسير الراجح .
16. إذا احتمل اللفظ معنيين فأكثر لا تنافي بينهما حُمل على الجميع .
17. القراءات المختلفة في الآية يفسر بعضها بعضا .
18. إذا قُرأت الآية بقراءتين لا يمكن الجمع بينهما فهما كالآيتين .
19. لا تلازم بين جواز المعنى في اللغة وحمل الآية عليه إن كان السياق يأبى هذا المعنى اللغوي .
20. الأصل في نصوص القرآن العامة أن تبقى على عمومها ولا تخصص إلا بدليل .
21. العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .
22. كل خبر عن الله تعالى ذاتاً أو أسماء أو صفات فيجب حمله على حقيقته اللائقة بالله تبارك وتعالى .
23. لا يجوز إخراج بعض الكلام المنظوم في السياق عند دلالة السياق إلا بدليل ينقله .
24. الإسرائيليات تروى ولا حرج ما لم تكن مخالفة للثابت أو المعهود من شريعتنا .
25. الأوامر في القرآن تفيد الوجوب إلا إذا ورد الصارف .
26. كل نهي في القرآن فهو محمول على التحريم إلا بصارف .
27. لفظ [ كُتب - على ] في القرآن تفيد الوجوب .
28. مطلق القرآن يبقى على إطلاقه ولا يقيد إلا بدليل .
29. من القران ما نسخ لفظه وحكمه ومنه ما نسخ لفظه وبقي حكمه ومنه العكس .
30. القرآن لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .
31. الأسماء الحسنى في خواتم الآيات تُجرى مُجرى التعليل لما ذكر من الأحكام في الآية .
32. القرآن يتفاضل باعتبار معانيه لا باعتبار المتكلم به .
33. معرفة أسباب النزول لازمة لفهم معاني القرآن .
34. دعوى النسخ في كتاب الله بالاحتمال لا تقبل .
35. النسخ في كلام المفسرين من الصحابة والتابعين أوسع من معنى النسخ عند المتأخرين .
36. تحمل معاني القرآن على أسلوبه معهود استعماله .
37. التأسيس أولى من التأكيد .
38. كل تفسير خالف القران أو السنة أو الإجماع فهو مردود .
39. التفسير بالرأي المنبثق من أصوله الصحيحة مقبول وأما الرأي الذي لم يبنى على برهان وعلم فهو مردود .
40. ألفاظ القران لا تحمل إلا على المشهور من لغة العرب لا على شواذ اللغة .
41. لا يجوز متابعة من قال في التفسير بقول شاذ أنكر عليه جماهير المفسرين .
42. ما رجحته السنة الصحيحة من أقوال المفسرين فهو القول الراجح .
43. النبي صلى الله عليه وسلم بين مجملات القران بقوله وبفعله وبهما جميعا .
44. لا يجوز حمل معنى الآية على بعض التفاصيل الغيبية التي لا دليل عليها .
45. أوامر القرآن أمر بها وبكل ما يتوقف وجودها عليه ونواهي القرآن نهي عنها وعن كل ما يتوقف وجودها عليه .
46. لا يحمل كلام الله على اصطلاح حادث .
47. الأصل في الاستثناء إذا تعقب جملاً عوده لجميعها إلا بقرينة تعود إلى بعضها دون بعض .
48. القول التفسيري الموافق لتاريخ النزول مقدم على غيره .
49. الأصل في الضمائر رجوعها لأقرب مذكور إلا بقرينة فيعمل بما دلت عليه القرينة .
50. الأصل اتحاد مرجع الضمير إلا بقرينة فاصلة .
51. كل فهم في القرآن يخالف فهم السلف في التفسير فهو باطل .
52. لا بأس بقول جديد في التفسير إن كان صحيحا في ذاته ولم يتضمن إبطال قول السلف واحتمله النص وكان فيما هو من قبيل خلاف التنوع .
53. كل قول في التفسير يطعن في النبوات فهو باطل .
54. تعطيل الآية عن مدلولها الصحيح واقحام معنى باطل فيها تحريف وإلحاد .
55. الحقيقة الشرعية في نصوص القرآن مقدمة على الحقائق اللغوية .
56. الأصل تمام الكلام وعدم التقديم والإضمار .
57. الأصل حمل الآية على الترتيب إلا إن قامت القرينة الصالحة على أن فيها تقديما أو تأخيرا .
58. لا يجوز دعوى القلب إلا بدليل وقرينة ظاهرة .
59. القول بالتضمين مقدم على القول بقيام الحروف مقام بعض .
60. الألف واللام الداخلة على المفرد الجمع تكسبه العموم .
61. المفرد والجمع المضاف في القرآن يفيد العموم .
62. النكرة في سياق النفي تفيد العموم .
63. النكرة في سياق النهي تفيد العموم .
64. النكرة في سياق الشرط تفيد العموم .
65. الأسماء الموصولة تفيد العموم .
66. أسماء الشرط تفيد العموم .
67. متشابه القرآن يُرد إلى المحكم .
68. ليس في القرآن ما يخفى معناه عن الجميع .
69. في القرآن من التفسير ما استأثر الله بعلمه .
70. مفهوم المخالفة في القرآن حجة .
71. القرآن كله دعوة إلى التوحيد ومكملاته وجوبا وندبا .
72. ليس في كتاب الله حرف زائد بمعنى أن وجوده كعدمه .
73. كل خلاف في التفسير لا ثمرة له فلا ينبغي الوقوف عنده .